

Distr.: General
15 July 2002
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السادسة والخمسون

اللجنة الخامسة

البند ١٤٩ من جدول الأعمال

تمويل قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص

تنفيذ قرار الجمعية العامة ٥٠٢/٥٦ بشأن تمويل قوة الأمم المتحدة
لحفظ السلام في قبرص
مذكرة من الأمين العام

١ - الغرض من إصدار هذه المذكرة هو توفير معلومات حول تنفيذ قرار الجمعية العامة ٥٠٢/٥٦ المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٢ الذي ينص على تمويل قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص في الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠١ والفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٢ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٣، ويأخذ في الحسبان التبرعات المقدمة إلى القوة من حكومتي قبرص واليونان.

٢ - ففي القرارات السابقة التي كانت تدرج فيها الموارد المالية بمبالغ إجمالية وصافية، كان التبرع المقدم من حكومة قبرص البالغ ثلث الاعتماد. والتبرع السنوي المقدم من حكومة اليونان البالغ ٦,٥ ملايين دولار، يحتسب على أساس الاعتماد الصافي. وبناء عليه، ونظراً إلى أن التبرعات لا تخضع للاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، فإن المبلغ الإجمالي من الإيرادات المقدرة المتأتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين قُيد لحساب الدول الأعضاء. بيد أنه حدث خطأ غير مقصود في معاملة واحتساب التبرعات المقدمة من حكومتي قبرص واليونان في الشكل المنقح لقرارات عمليات حفظ السلام المقدمة إلى الدورة السادسة والخمسين المستأنفة، حيث يغفل التنقيح الإشارة إلى المبالغ الصافية.

٣ - ونتيجة لذلك، وعملا بالممارسة المتبعة في الماضي التي جرت على احتساب التبرعات على أساس المبالغ الصافية، فإن تمويل قوة حفظ السلام في قبرص سوف ينفذ وفقا للقرارات المنقحة من ١٤ إلى ٢١ من قرار الجمعية العامة ٥٦/٢٠٥، بالصيغة الواردة في مرفق هذه المذكرة.

الفقرات المنقحة ١٤ إلى ٢١ من قرار الجمعية العامة ٥٠٢/٥٦

١٤ - تلاحظ مع التقدير أن قسطا يشكل ثلث الاعتماد الصافي، أي ما يعادل ٩٠٠ ٥٧٨ ١٤ دولار، سيمول من تبرعات مقدمة من حكومة قبرص ومبلغ ٦,٥ ملايين دولار مقدم من حكومة اليونان؛

١٥ - تقرر أن تقسّم فيما بين الدول الأعضاء مبلغ ٥٠٠ ٥٥٣ ٢٤ دولار بمعدل شهري يبلغ ١٢٥ ٠٤٦ ٢ دولارا، وفقا للمستويات المحددة في قرار الجمعية العامة ٥٥/٢٣٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، الذي عدلته الجمعية العامة بقرارها ٥٥/٢٣٦ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، ومع مراعاة جدول الأنصبة المقررة لعامي ٢٠٠٢ و ٢٠٠٣، كما ورد في قرارها ٥٥/٥٥ بآء المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، رهنا بقرار مجلس الأمن بتمديد ولاية القوة؛

١٦ - تقرر أيضا أن تخصم، وفقا لأحكام قرارها ٩٧٣ (د - ١٠) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٥، من المبلغ المقسّم فيما بين الدول الأعضاء، على النحو المنصوص عليه في الفقرة ١٥ أعلاه، حصة كل منها في صندوق معادلة الضرائب بمبلغ ٨٠٠ ٨٩٥ ١ دولار للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٢ حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٣، بمعدل شهري يبلغ ٩٨٣ ١٥٧ دولارا، يتألف من الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين المقدرة بمبلغ ٢٠٠ ٦٣٦ ١ دولار الموافق عليها للقوة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٢ حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٣، والحصة التناسبية البالغة ٧٠٠ ٢٤٠ دولار من الإيرادات المقدرة الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين الموافق عليها لحساب الدعم للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٢ حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٣، والزيادة في الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين في ذلك الحساب للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٠ حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠١، والحصة التناسبية البالغة ٩٠٠ ١٨ دولار، من الإيرادات المقدرة الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين الموافق عليها لقاعدة الأمم المتحدة للنقل والإمداد للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٢ حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٣، والتخفيض في الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين في ذلك الحساب للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٠ حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠١؛

١٧ - **تقرر كذلك**، آخذة في الاعتبار الرصيد غير المربوط البالغ ١ ٠٦١ ٧٠٠ دولار والإيرادات الأخرى البالغة ١ ٦٨٠ ٠٠٠ دولار للفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠١، بالنسبة للدول الأعضاء التي وفّت بالتزاماتها المالية للقوة، أن تخصم من المبلغ المقسّم فيما بين الدول الأعضاء، على النحو المنصوص عليه في الفقرة ١٥ أعلاه، حصة كل منها من الرصيد غير المربوط بمبلغ ٨٥٦ ٢٦٠ ٧٧٠ دولاراً وحصة كل منها من الإيرادات الأخرى بمبلغ ٨٥٦ ٢٦٠ دولاراً وفقاً للمستويات المحددة في قرار الجمعية العامة ٢٣٥/٥٥، على النحو المعدل بقرار الجمعية ٢٣٦/٥٥، على أن يؤخذ في الاعتبار جدول الأنصبة المقررة لسنة ٢٠٠١، على النحو المحدد في قرار الجمعية العامة ٥/٥٥؛

١٨ - **تقرر**، بالنسبة للدول الأعضاء التي لم تفّ بالتزاماتها المالية للقوة، أن تخصم من التزاماتها غير المسددة حصة كل منها من الرصيد غير المربوط البالغ ٨٥٦ ٢٦٠ ٧٧٠ دولاراً والإيرادات الأخرى البالغة ٨٥٦ ٢٦٠ دولاراً بالنسبة للفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠١، وفقاً للخطة المحددة في الفقرة ١٧ أعلاه؛

١٩ - **تقرر أيضاً**، آخذة في الاعتبار النقصان في الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين البالغ ١٠٣ ٣٠٠ دولاراً بالنسبة للفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠١، أن يُخصم من المبالغ التي تقيد لحسابها من الرصيد غير المربوط المشار إليه في الفقرتين ١٧ و ١٨ أعلاه؛

٢٠ - **تقرر كذلك**، آخذة في الاعتبار تبرع حكومة قبرص بالنسبة للفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠١، أن يردّ ثلث الرصيد غير المربوط البالغ ٣١٩ ٤٧٠ دولاراً والإيرادات الأخرى البالغة ٥٦٠ ٠٠٠ دولاراً بالنسبة للفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠١ إلى حكومة قبرص؛

٢١ - **تقرر**، آخذة في الاعتبار تبرع حكومة اليونان بالنسبة للفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠١، أن تُردّ الحصة التناسبية من الرصيد غير المربوط البالغة ١٥٠ ٤٦٠ دولاراً والإيرادات الأخرى بمبلغ ٢٦٣ ٧٤٠ دولاراً بالنسبة للفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠١ إلى حكومة اليونان؛